

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٥ لسنة ٢٠٠٥

**رئيس الجمهورية**

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى القانون المدني :

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة

بأملاك الدولة الخاصة :

وعلى قانون الجمعيات والمؤسسات الأهلية الصادر بالقانون رقم ٨٤ لسنة ٢٠٠٢ :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٨١٥ لسنة ١٩٥٩ بانشأ، مؤسسة عامة لمدينة نصر

بالعباسية بمدينة القاهرة :

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣١٤ لسنة ١٩٧١ بتحصيص أراضي فضا، مملوكة

للدولة وكائنة بمنطقة العباسية بمحافظة القاهرة للتوسيع في أراضي شركة مدينة نصر

للسكان والتعمر :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٠٠ لسنة ١٩٧٨ :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٢٦٢ لسنة ١٩٩٤ :

وعلى قرار وزيرة التأمينات والشئون الاجتماعية رقم ٢١٠ لسنة ٢٠٠٤ بدعم جمعية

الرقا، والأمل لرعاية المعوقين في جمعية المحاربين القدماء، وضحايا الحرب :

وعلى موافقة مجلس الوزراء :

## قرار:

## (المادة الأولى)

تخصيص الأرض الكائنة بالمنطقة السابعة بمدينة نصر بمحافظة القاهرة السابق تخصيصها لجمعية الوقاية والأمل والبالغ مساحتها ٢٣٧ فداناً الموضحة الخمود والمعلم بالغريبة المرفقة لصالح وزارة الدفاع.

## (المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية.

صدر برئاسة الجمهورية في ٣٠ ذي القعدة سنة ١٤٢٥ هـ

(الموافق ١١ يناير سنة ٢٠٠٥ م).

حسني مبارك

حدود ارض جمعية الوفاء والامل بمدينة نصر  
( مرفقة بالقرار الجمهوري رقم ٥ بتاريخ ١٩٠٠ كم )

